

## من حيث التوقيت

### التدقيق المستمر والنهائي

#### ١- التدقيق المستمر:

في هذا النوع من التدقيق يقوم المدقق بإجراء عملية التدقيق على مدار السنة، حيث يقوم بزيارات مستمرة ومتعددة للمنشأة ويقوم في نهاية الفترة المالية بتدقيق الحسابات الختامية وكشف الميزانية.

إن هذا النوع هو الذي يصلح في المشروعات الكبيرة وذلك للأسباب الآتية:-

- أ - وجود وقت كاف للمدقق للتعرف على مجريات الأمور في المنشأة.
- ب - اكتشاف الخطأ والغش في وقت قصير لتوفير الوقت للفحص والدراسة المتأخرة.
- ج - التقليل من فرص التلاعب في الدفاتر وذلك نظراً للزيارات المتكررة من قبل المدقق.
- د - انتظام العمل في الدفاتر والسجلات وإنجاز الأعمال دون تأخير وذلك لعدم تردد المدقق المستمر على المنشأة من أثر.

إلا أنه بالرغم من ذلك هناك بعض السلبيات التي تظهر أثناء تطبيق هذا النوع من التدقيق وهي:-

- أ - احتمال قيام بعض موظفي المنشأة بالتغيير بالشطب أو الحذف بالأرقام أو في المستندات والسجلات بعد تدقيقها سواء بحسن نية أو بسوء نية يقصد تنطيطه اختلاس معين باعتبار أن المدقق لا يعود ثانية لتدقيق تلك المستندات والسجلات، وهذا يستطع المدقق أن يستخدم رموزاً أو علامات أمام الأرصدة التي قام بتدقيقها أوأخذ مذكرة بأرصدة الحسابات التي انتهت من تدقيقها حتى تاريخ التدقيق.
- ب - نظراً للزيارات المتكررة إلى المنشأة يخشى أن تنشأ علاقة بين المدقق

وبين الموظفين الأمر الذي يؤدي إلى إخراج المدقق في ثبيت ملاحظاته عند اكتشافه لغش أو خطأ في دفاتر المنشأة.

ج - المدقق عند قيامه إلى المنشأة يؤدي إلى إرباك وتعطيل في إنجاز موظفي الحسابات مما ينبع بالإمكان التغلب على هذا عن طريق اختيار المدقق للأوقات التي يراها مناسبة للزيارة.

## ٢- التدقيق النهائي :

يكلف المدقق للقيام بعملية التدقيق بعد انتهاء الفترة المالية المطلوب تدقيقها وبعد الانتهاء من إعداد الحسابات الختامية وقائمة المركز المالي وذلك لضمان عدم حدوث تلاعب عن طريق تعديل في البيانات بعد تدقيقها لأن الحسابات تكون قد أغلقت مسبقاً. وهذا النوع من التدقيق يصلح للتطبيق في المشروعات صغيرة الحجم والمتوسطة حيث يقتصر في أغلب الأحيان على تدقيق عناصر المركز المالي وبخاصة كشف الميزانية، ولهذا يطلق على هذا النوع من التدقيق تدقيق الميزانية.

هذا النوع من التدقيق يعاب عليه ما يأتي :

- أ - عدم التمكن من اكتشاف الخطأ أو الغش حال وقوعه.
- ب - تأخير تقديم التقرير من قبل المدقق وذلك لأن عملية التدقيق تستغرق وقتاً طويلاً.
- ج - التضحية بالدقة في الأداء وذلك لأن تواريخ غلق الدفاتر واحدة في كثير من المشروعات التي يقوم المدقق بتدقيق حساباتها.  
إن التدقيق المستمر لا يعني عن التدقيق النهائي بل ويمكن إجراء تدقيق نهائي دون تدقيق مستمر.  
أما الموجود فهو إما تدقيق مستمر ونهائي معاً أو تدقيق نهائي فقط.

### ثالثاً

## من حيث طبيعة الأشخاص القائمين بالتدقيق التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي

### ١- التدقيق الداخلي :

يقوم به أشخاص أو هيئة أو مدققون تابعون للمنشأة وذلك لأجل الاطمئنان من قبل إدارة المنشأة أولاً بأول على حسن سير العمل وحماية أموال المنشأة ولتحقيق أهداف الإدارة في أكبر كفاية إنتاجية وإدارية ممكنة وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية.

### ٢- التدقيق الخارج :

يقوم به أشخاص من خارج المنشأة لهم أية علاقة وظيفية أو مصلحة مادية مع المنشأة، ويطلق على ١٤ من ٢٩٤ محايدين أو المستقل.

إن الغرض الأساسي من هذا النوع من التدقيق إعطاء رأي فني محايدين حول عدالة تصوير الميزانية والحسابات الختامية لنتائج الأعمال عن الفترة المالية المعنية.

المالية. أما حسابات الشركة الخاصة فترافق وتدقق من قبل مراقب الحسابات المعين من قبل الهيئة العامة للشركة.

كما صدر القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٠ والمتضمن قيام ديوان الرقابة المالية حيث نصت المادتان الأولى والثالثة منه على أن يكون الديوان جهة مستقلة تبع مجلس قيادة الثورة وتنوب عنه في الرقابة على أعمال دوائر القطاع الاشتراكي والمختلط والشركات المسجلة في العراق والتي تساهم الدولة أو القطاع الاشتراكي في رأس المالها أو إدارتها والنقابات والاتحادات والجمعيات والجهات الأخرى ذات التفع العام. أحياناً يطلق على هذا النوع من التدقيق بالتدقيق القانوني.

## ٢ - التدقيق الإختباري:

وهو القيام بعملية التدقيق دون وجود نص ملزم لذلك. وهذه تتوقف على رغبة أصحاب المنشأة أو الإدارة. ونجد أن التدقيق في البداية كان اختيارياً إلا أنه بعد فترة أصبح إلزامياً حيث نجد أن القائمين على إدارة اقتصاد البلد وجدوا ضرورة توفير عنصر التدقيق الخارجي المحايد.

### خامساً

## من حيث مدى الفحص تدقيق شامل وتدقيق (اختباري)

### ١ - التدقيق الشامل:

هو فحص البيانات المثبتة في الدفاتر والسجلات والتتأكد من صحة القوائم المالية ومدى دلالتها نتيجة الأعمال في المركز المالي وإبراء رأي فني محايد حول ذلك.

وهنا يتم التدقيق لكافية العمليات محل التدقيق، وهذا النوع أكثر انتشاراً في حالة اتباع التدقيق الجزئي. ويصعب اتباعه مع اتباع أسلوب التدقيق الكلي.

### ٢ - التدقيق الإختباري:

أن يقوم المدقق الخارجي بفحص وتقدير نظام الرقابة الداخلية المطبق في المنشأة موضوع التدقيق. وذلك عن طريق فحص عينة من العمليات وبشكل دقيق

فإن وجد العينة سليمة وخالية من الأخطاء جاز له أن يفترض بأن باقي العمليات سليمة وصحيحة، وعلى هذا الأساس يبني رأيه الإجمالي، أما إذا وجد العكس فإن الأمر يستلزم منه التوسيع في فحصه ويتعمق في ذلك إلى أن تتوارد لديه القناعة الكافية بأن السجلات والحسابات ستعكس رأيه النهائي الذي سيظهره في تقريره. وكان من أهم أسباب اللجوء إلى هذا النوع من التدقيق أن المنشآت بعد نموها وازدياد حجم القيود المحاسبية ولغرض القيام بعملية التدقيق الشامل فإن الكلفة سوف تكون باهظة.

## إجراءات التدقيق

يتحذ المدقق بعض الإجراءات عند قيامه بتأدية عمله وتمثل بما يلي:

- ١ - التأييدات.
- ٢ - الملاحظة.
- ٣ - الفحص.
- ٤ - التتحقق.
- ٥ - الاستفسار.
- ٦ - التحليل.
- ٧ - الاحتساب.
- ٨ - المقارنة.

فيما يلي عرض موجز لكل منها:

١ - **التأييدات**: يقصد بها عملية تأييد صحة الأرصدة من قبل أصحابها وأن الإجابة التي يحصل عليها المدقق تعتبر كمستند ثبوتي حول وجود الدين وصحته وأمكانية تحصيله. فالمدقق يطلب من المنشأة أن تقوم بإرسال كتب إلى المدينين والمصارف وغيرهم تطلب منهم تأييد الرصيد الظاهر في الكتاب وأن يرسل الرد إلى المدقق مباشرة. وفي حالة تأييد المدين صحة الرصيد فإن ذلك يعتبر دليلاً على صحة وجدية الدين، أما في حالة عدم التأييد من قبل المدين للرصيد فيجب ذكر الأسباب كان يكون قد قام بالسداد أو أنه لا يعرف بوجود الرصيد، وعندها يطلب المدقق من الوحدة التتحقق من ذلك الرصيد.

٢ - **الملاحظة**: ويقصد بها الدراسة والتمعن التي يجب أن يقوم بها المدقق أثناء قيامه بعمله. فيجب عليه أن يلاحظ الكيفية التي تنفذ بها الأعمال الروتينية وكذلك الأعمال الحسابية لأجل التتحقق من كفاءتها وحسن سيرها.

كما يجب على المدقق أن يلاحظ الكيفية والطريقة التي تجرب بها البضاعة وفيما إذا كان الموظفون المكلفوون بعمليات الجرد متزمنون باتباع تعليمات الجرد وفيما إذا كانت عمليات العد والتسجيل تم بشكل صحيح.

٣ - **الفحص**: يقصد به مقارنة بين القيود المثبتة في السجلات مع المستندات

الثبوتية لأجل التتحقق من ٢٩٤ من ١٧ قد يلجأ إلى فحص المتوفّر من المستندات الثبوتية كقوائم حساب الصكوك المسحوبة للتأكد من جدية العمليات والأحداث المالية وأنها كانت حقيقة منذ بدايتها حتى نهايتها.

الثبوتية لأجل التتحقق من صحتها. فالمدقق قد يلجأ إلى فحص المتوفّر من المستندات الثبوتية كقوائم الشراء مثلاً وكعب الصكوك المسحوبة للتأكد من جدية العمليات والأحداث المالية وأنها كانت حقيقة منذ بدايتها حتى نهايتها. مثال ذلك عند قيام المدقق بتدقيق عمليات الشراء فيجب أن يرفق مستند الشراء بقائمة المجهز ومع مذكرة أمين المخزن التي تؤيد استلام البضاعة ثم يدقق عملية سداد الفاتورة وملحوظة تأييد المجهز باستلام المبلغ.

٤ - التتحقق: وهي العملية التي من خلالها يتحقق المدقق من وجود الموجودات كال الموجودات الثابتة وأوراق القبض والاستثمارات وذلك عن طريق قيامه بعملية الجرد الفعلي.

٥ - الاستفسار: قد تصادف المدقق أثناء تأديته لعمله بعض جوانب الغموض الأمر الذي يتطلب توجيه أسئلة للمسؤولين في الوحدة وعلى ضوء الأمثلة سوف تتولد لديه فكرة واضحة حول ما تم الاستفسار عنه. وهناك نوعان من الاستفسار إما شعوي أو تحريري، ومن الأمثلة على ذلك إذا وجد المدقق أن مصاريف تجديد ماكينة قد اعتبرتها الوحدة وعالجتها محاسبياً على أساس أنها مصاريف رأسمالية فيجب هنا التتحقق من أن هناك أسباباً دعت إلى هذه المعالجة كمصاريف رأسمالية كزيادة في طاقتها الإنتاجية وهنا يمكن أن يستفسر من المهندسين فيما إذا كانت تلك المصاريف قد أدت إلى تحقيق زيادة في الطاقة الإنتاجية.

٦ - التحليل: ويقصد به تحليل الحسابات والعمليات الحسابية وإرجاعها إلى مكوناتها الأساسية لأجل التتحقق من صحتها.

٧ - الاحساب: ويقصد به العمل الحسابي الذي يقوم به المدقق لأجل التتحقق من صحة الاحساب، كما لو قام باحتساب قوائم المبيعات واحتساب المصاريف المستحقة والمصاريف المدفوعة مقدماً فالاحتساب يشمل تجزئة المبالغ أو تضريبيها لأجل التتحقق من صحة العمل الحسابي.

٨ - المقارنة: ويقصد المقارنة بين المعلومات الواردة في البيانات الختامية أو في الكشوف التحليلية مع نفس المعلومات للسنة أو السنوات السابقة لإيجاد أسباب أي تذبذب في تلك المعلومات. ومثال على ذلك المقارنة بين مصاريف التأمين مع مصاريف التأمين للسنة السابقة إذ قد يظهر أن مبلغ قسط التأمين غير المسدود بعد ولم يظهر ضمن المصاريف المستحقة وغير المدفوعة.

## معايير التدقيق

المقصود بالمعايير درجة الجودة المقبولة والمطلوبة من المدقق عند تنفيذه لإجراءات التدقيق التي يطبقها والأهداف التي يخطط للوصول إليها.

إن معايير التدقيق كانت محل اهتمام من قبل الجمعيات العلمية والمهنية المعنية بمهمة التدقيق ولعل أبرز المحاولات في هذا الاتجاه هو ما قدمه المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين حيث تضمنت المعايير ثلاثة مجموعات رئيسية وكما يلي:

١ - مجموعة المعايير العامة.

٢ - مجموعة معايير العمل الميداني.

٣ - مجموعة معايير التدقيق.

وسوف نتناول شرح هذه المعايير وبشكل موجز:

**المجموعة الأولى:** مجموعة المعايير العامة: ويشتقت من هذه المجموعة المعايير التالية:

١ - من يقوم بالتدقيق يجب أن يكون شخصاً مؤهلاً ومتدرباً. أي من يرغب أن يكون مؤهلاً لتدقيق الحسابات أن يحصل على التأهيل اللازم في المحاسبة والتدقيق والقانون والعلوم الأخرى التي لها علاقة بمهنته، فالتدريب مطلوب لأجل معرفته في تنفيذ إجراءات التدقيق وحسب النظام المحاسبي المطبق في الوحدة وسواء كان يدوياً أم آلباً. يضاف إلى ذلك أنه مطلوب من المحاسبين القانونيين متابعة التعليم المستمر فيما يتعلق بمهنتهم وذلك من خلال متابعة النشرات والدورات والكتب والأدبيات الأخرى في مجال التخصص.

٢ - بالنسبة لجميع الأمور المتعلقة بالتدقيق فعلى المدقق أن يحافظ على استقلاليته الظاهرة والحقيقة. فالاستقلالية تعتبر العمود الفقري لمهمة التدقيق وإن رأى المدقق يصبح بدون فائدة إذا لم يكن متعملاً باستقلال حقيقي، ومن جميع الجوانب المتعلقة بالاستقلالية في مجال عملية التدقيق، فهي حالة فكرية يجب المحافظة عليها من قبل المدقق ويجب أن تكون حقيقة وظاهرة وهي تحافظ على استقامة موضوعة المدقق علمًا أن استقلالية المدقق تتأثر في حالات متعددة ومنها:-

**أ - التخطيط والإشراف:**

المعيار الأول من المعايير العيادية تتطلب بأن العمل يجب أن يخطط له بصورة كافية، وفي حالة وجود مساعدين أن يتم الإشراف عليهم وبشكل صحيح. إن التخطيط والإشراف عملية مستمرة أثناء العمل التدقيقي لأن المدقق وهو المسؤول عن التدقيق وإعداد التقرير يفوض بعض مسؤولياته إلى المساعدين ولذا يجب عليه الإشراف عليهم ومراقبة أعمالهم. والتخطيط للتدقيق يشمل:

**- التخطيط الأولي.**

- الحصول على معلومات حول الوحدة التي يقوم بتدقيها.
- تحديد مفهوم المادة وتحديد مستويات مخاطر التدقيق المقبولة.
- دراسة وفهم الرقابة الداخلية وإعادة تحديد مخاطر التدقيق.
- إعداد برنامج التدقيق.

**ب - دراسة وتقدير نظام الرقابة الداخلية:**

١ - المعيار الثاني من المعايير العيادية يتطلب دراسة وتقدير نظام الرقابة الداخلية. إن دراسة نظام الرقابة الداخلية من قبل المدقق تهدف إلى تحقيق غرضين رئيسيين هما:

- ١ - التخطيط للتدقيق.
- ٢ - تقدير مخاطر الرقابة.

إن وجود نظام رقابة داخلية يوفر ضمانات معقولة على أن السجلات المحاسبية يمكن الاعتماد عليها وبالتالي يساعد المدقق على التخطيط لحجم العينات التي سوف يقوم بأخذها لعملية الفحص والتدقيق.

**ج - أدلة كافية ومناسبة ومقنعة وذات علاقة:**

إن كفاية الأدلة تعتمد على نوعية النشاط المؤثث بواسطة هذه الأدلة، فعلى سبيل المثال الأدلة المتعلقة بعملية شراء تمثل في:

- مستند طلب الشراء وأمر الشراء.
- كشف استلام البضاعة المشتراء.
- قوائم المجهزين.
- مستند الصرف.

## الفصل الثاني

المدقق ، صفاته ، الاستقلال والحياد ،  
حقوق المدقق ، واجبات المدقق ،  
آداب وقواعد السلوك المهني ، علاقة  
المدقق بالوحدة التي يقوم بتدقيقها

إن مهنة التدقيق كسائر المهن الأخرى قوتها مستمدّة من كفاءة المشتغلين فيها وحرصهم الدقيق على الالتزام بما استقرّ من قواعد منظمة لسلوكهم المهني. وهذا الأمر هو من الأهمية بمكان وبشكل خاص بالنسبة لمهنة التدقيق نظراً لخطورة الدور الذي تلعبه وتتنوع الخدمات التي تقدمها وارتباطها الوثيق بالسياسة الاقتصادية والمالية والاجتماعية للبلد، وعليه فيجب أن يتواافق في المحاسبين والمدققين بشكل عام وبمراقيبي الحسابات على وجه خاص مواصفات شخصية علمية وعملية وجادة واستقلالاً في العمل فضلاً عن التزامهم بأداب وسلوك المهنة.

## صفات المدقق

إن الصفات التي يجب أن تتوافر لدى المدقق وبالأخص الشخصية منها تناولها الكتاب في حقل المحاسبة وأسهمت المنظمات المهنية على صيانتها وتوفيرها في أعضاء المهنة.

وفيما يلي بعض الصفات الجوهرية والمزهّلات الفنية والخلقية التي يجب أن يتحلى بها المدقق:

(المواصفات الشخصية والقانونية):

- ١ - يجب أن يكون على علم تام بالأصول العلمية والتطبيقات العملية لعلم المحاسبة ومن إمساك السجلات وأن يكون حريصاً على تبع الانجاهات الحديثة في حقل اختصاصه وأن يفهم طبيعة وأساس كل حدث مالي سجل في دفاتر الوحدة الاقتصادية. ويجب على المدقق أن يعتمد بالمعالجات المحاسبية والأساس الذي اتبعته الوحدة وإلا أصبحت عملية الفحص التي يقوم بها عملية آتية سطحية لا يمكن من خلالها بلوغ أهداف التدقيق.
- ٢ - يجب أن يكون مستوعباً لأصول التدقيق ومبادئه العلمية ومشاكله العملية ومطلعًا على الأساليب والانجاهات الحديثة في التدقيق.

- ٣ - يجب أن يكون ملماً بالإضافة إلى إلمامه بعلم المحاسبة والتدقيق بأحكام القوانين والتشريعات التي لها علاقة بعمله كالقانون التجاري - قانون الشركات - التشريع الضريبي .
- ٤ - يجب أن يكون ملماً بمقدار ما يتطلب ذلك، قادرًا على الاستفادة من أسها العلمية وتطبيقاتها العمل ٢٦ من ٢٩٤ رقم وكذلك يجب أن يكون ملماً بالموازنات التخطيطية، وتحتّم يجب أن يكون لديه إلمام معقول في مبادئ إدارة الأعمال وأسس وضع أنظمة الرقابة الداخلية للوحدة.

- ٣ - يجب أن يكون ملناً بالإضافة إلى إلمامه بعلم المحاسبة والتدقيق باحكام القوانين والتشريعات التي لها علاقة بعمله كالقانون التجاري - قانون الشركات - التشريع الضريبي .
- ٤ - يجب أن يكون ملناً بمحاسبة التكاليف وقدراً على الاستفادة من أسها العلمية وتطبيقاتها العملية في أعمال التدقيق وكذلك يجب أن يكون ملماً بالموازنات التخطيطية ، وكذلك يجب أن يكون لديه إلمام معقول في مبادئ إدارة الأعمال وأسس وضع أنظمة الرقابة الداخلية للوحدة .
- ٥ - يجب أن يكون متمكناً من لغته قادراً على التحدث بشكل جيد والكتابة بوضوح وبأسلوب جيد وفي عبارات سلسة لا غموض فيها ولا التواه .
- ٦ - يجب أن يكون متمسكاً بآداب وسلوك المهنة وألا يسامح في مخالفتها تحت أي ضغط وأن يكون صبوراً .
- ٧ - يجب أن يكون قوي الشخصية وأن يتمتع بضبط النفس وسعة المهارة واللياقة والدقة في الحكم وعززة النفس والذكاء وحضور البديهة وحسن معاملة الأفراد في الوحدة المكلف بتدقيقها من موظفين ومديرين .
- ٨ - يجب أن يكون مثبعاً في عمله بالروح العملية سواء من حيث التفكير أو طلب البيانات أو الحصول على المعلومات والاستفسارات أو توجيه الأسئلة .
- ٩ - إن حسن قيام المدقق بمهمته وبلغ أهداف التدقيق رهين بإلمامه بما يلزم من معلومات فنية عن الوحدة التي يدقق حساباتها . إن إلمام المدقق بتفاصيل خاصة عن الوحدة التي يقوم بتدقيقها عن طريق زيارته لمصانعها أو ورشها ومخازنها ومكاتبها والاستفسار عن النواحي الفنية خير عنون لعمله وتفهمه للنظام المحاسبي وإدراك الأحداث المحاسبية .
- ١٠ - لا يصح أن يدعى المدقق علماً بكل شيء فلا يقوم بالاستفسار عن مسألة يصعب عليه فهمها من المسؤولين أو موظفي الوحدة مهما صغرت شأنهم ، إذ المفترض أنه شخص له تأهيل علمي وعملي خاص ولا يستطيع أن يحيط بكل شيء علماً . ويجب أن يكون لديه إدراك أن استفساراته وإيضاحاته لازمة لأداء مهمته وبدونها لا يمكنه أن يتم أعمال التدقيق على الوجه الأكمل .

إن الاستفسارات لا تنتقص من قدرته ولا تحط من شأنه فإن أعلم الناس من

يجمع علم الناس إلى علمه ومن س واجب عليه لا يوافق على مسألة إلا بعد تفهمها فيما جيداً والاقتناع بمعالجتها اقتناعاً تاماً .

١٢ - يجب أن يكون واسع الاطلاع وأن يتبع التطورات والاتجاهات الحديثة في العلوم التي تخصص فيها وأن يتبع التعديلات التي تطرأ على التشريعات والقوانين المتعلقة بعمله.

ما لا شك فيه أن المدقق الذي تجتمع فيه مثل هذه الصفات الشخصية والقانونية كفيل بأن يتبوأ مكان الصدارة بين أبناء مهنته وأن توفر فيه السمعة الطيبة التي من خلالها سوف يتمكن من بلوغ أعلى درجات النجاح في أعماله وخدماته المهنية.

أما المؤهلات العلمية فلا يحق لأي شخص ممارسة مهنة تدقيق الحسابات إلا الشخص الحاصل على أحد المؤهلات التالية المنصوص عليها في الأنظمة والقوانين الخاصة بكل دولة، وعادة تكون متعلقة بتنفيذ معايير التدقيق الخاصة بالتأهيل العلمي والعملي وتنص هذه على تحديد المؤهلات والشهادة العلمية ونوعها ومدة الخبرة العملية في مجال التخصص. وهنا في العراق قد تم تحديد هذه المؤهلات ضمن نظام ممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات رقم ٧ لسنة ١٩٨٤ حيث نصت المادة الأولى: يمارس مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات كل شخص طبيعي مجاز بممارسة هذه المهنة من قبل نقابة المحاسبين والمدققين.

وأشارت المادة الثانية: تمنع إجازة ممارسة مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات لعضو النقابة الذي سدد التزاماته تجاهها وفق الشروط التالية: -

**أولاً: أن يكون حاصلاً على أحد المؤهلات التالية:**

- أ - شهادة الدبلوم العالي في مراقبة الحسابات من جامعة بغداد أو ما يعادلها.
- ب - شهادة البكالوريوس في المحاسبة من إحدى الجامعات العراقية أو ما يعادلها أو كان مكتسباً حق العضوية في النقابة على أن يكون كل منها:
  - ١ - مارس أعمال التدقيق مدة لا تقل عن خمس سنوات بصورة مستمرة داخل

العراق بعد حصوله على الشهادة الجامعية أو اكتسابه حق العضوية في النقابة تحت إشراف مراقب حسابات وبعلم وموافقة الرقابة أو في ديوان الرقابة المالية.

٢ - اجتياز الاختبارات التي تجريها الهيئة المشرفة على دراسة دبلوم مراقبة الحسابات للمرحلتين الدراسية المطلوبة لتقبل تلك الشهادة بعد انتهاء مدة الممارسة المشار إليها في الفقرة (١) من هذا البند وللهيئة المشرفة إعفاء حملة الشهادات العليا في المحاسبة من أداء الامتحان في بعض مقررات الدراسة.

**ثانياً: أن يكون قد عمل ٢٨ من ٢٩٤ تحت التدرين في ديوان الرقابة المالية أو تحت إشراف شخص مهنة مدة لا تقل عن سنتين من تاريخ حصوله على التأهيل العلمي والعملي المشار إليه في البند الأول من هذه**

حماية لمهمته وذلك لأنه إذا أذعن إلى رغبات الوحدة التي يقوم بتدقيق حساباتها فإنه سوف يتحمل مسؤولية ما قد يوافق على إجرائه وبالتالي سوف يفقد سمعته مما يؤدي إلى عدم الثقة في الحسابات المصدقة من قبله والمقدمة إلى المؤسسات المالية نظراً لأنه منكوك في استقلاله وحياده.

إن استقلال وحياد المدقق في الحياة العملية أمر صعب فكثيراً ما يتعرض المدقق إلى ضغط من قبل المديرين في الوحدة وهذا الضغط يتمثل في حذف أو تحويل تحفظات كي لا تظهر في تقريره أو إجراءات يجب أن تتبع من قبل المدقق يطلب منه عدم إجرائها وغيرها من الأمور.

إن ما نلاحظه في الحياة العملية هو أن المدقق يحرص بالحفاظ على الوحدات التي يقوم بتدقيق حساباتها بينما هذه الوحدات التي ترفض طلباتهم من قبل المدقق يفضلون تغييره وبذلك فهو يخسر هذه الوحدة وعليه فهو بين أمرين يجب أن يقرر بينهما إذ يجب عليه أن يكون دبلوماسياً أي أن لا يفرض آرائه وإجراءاته ومبادئه بصرامة متسلكاً بمبدأ الحياد والاستقلال إلى درجة يجعل من تمكّه هذا تطرفاً ولا أن يسمح لنفسه بأن يتناهى في تطبيق مبادئه وإجراءاته ويذعن إلى رغبات عميله وينفذها دون تحفظ أو دون محاولة منه بإيقاع الوحدة بالعدول عن هذه التصرفات الغير سليمة إذ أن هذا التناهى يعني أنه سوف يصادق على بيانات ختامية لا تعكس الوضع المالي الحقيقي ولا نتيجة الأعمال لتلك الفترة.

المطلوب من المدقق هو إجراء موازنة بين هذين الأمرين وعلى ضوء ذلك يقرر درجة الاستقلال والحياد فلديه من الوسائل لاقناع المديرين في الوحدة ويجب عليه أن يتفهم جيداً ما هو مطلوب منه وما هو أثر ذلك على البيانات الختامية التي يصادق عليها غير أن هذا لا يعني أن يتناهى ويرضخ لطلبات المديرين في الوحدة وفي الوقت نفسه لا يوجد داعٍ لتمكّه بأمور لا تؤثر تأثيراً مادياً على الوضع المالي أو نتيجة أعمال المنشأة.

#### بذل العناية المهنية:

يجب على المدقق أن يبذل العناية المهنية المطلوبة والمعقولة عند القيام بتنفيذ عملية التدقيق وإعداد التقرير وعند تطبيق معايير التدقيق وكذلك العناية عند جمع أدلة الإثبات ويدخل في نطاق بذل العناية المهنية المحافظة على سرية

المعلومات التي يحصل عليها .اماها لأغراض خارج نطاق عملية التدقيق والفحص الخاصة بالوحدة . ٣٠ من ٢٩٤ .

#### حقوق المدقق



حقوق المدقق

لقد منحت القوانين والتشريعات حقوقاً وجدت أنها ضرورية لكي يتمكن المدقق من أداء واجبه على خير ما يرام وهذه الحقوق هي:

- ١ - حق الاطلاع: وهذا الحق هو مطلق منحه المشرع للمدقق في الاطلاع على كافة السجلات والمستندات التي تكون في حوزة الوحدة أو تحت تصرفها. ويقصد بهذا الحق أن للمدقق وفي أي وقت الاطلاع على الدفاتر والسجلات والمستندات التي يرى ضرورة فحصها وهذا الحق ليس مقتضياً على الاطلاع على الدفاتر والسجلات المالية وإنما يتعداها إلى الاطلاع على كافة السجلات والمستندات الإحصائية والمراسلات وغيرها.
  - ٢ - حق الحصول على المعلومات التي يراها ضرورية لأداء عمله. فهو يمكن من الحصول على أجوبة لاستفساراته أو أية جداول أو أية بيانات أخرى تعدّها الوحدة له وذلك من قبل موظفيها حيث أحياناً قد تصادفه بعض الحالات التي تستوجب منه الحصول على تفسير للكيفية والمبررات التي افتضت إجراء ذلك الحديث.
  - ٣ - الحق في جرد كافة موجودات الوحدة والتحقق من وجودها كما له الحق في التحقق من صحة الالتزامات المترتبة بذمتها.
  - ٤ - الحق في استلام دعوة حضور اجتماع الهيئة العامة العادية وغير العادية.
  - ٥ - له الحق في حضور اجتماعات الهيئة العامة التي يدعو إليها مجلس الإدارة وأن يدلّي برأيه في هذا الاجتماع في كل ما يتعلق بوصفه مدققاً وبالخصوص ما يتعلق بقائمة المركز المالي والموافقة عليها أو رفضها.
  - ٦ - الحق في الدعوة إلى اجتماع الهيئة العامة اجتماعاً غير عادي وذلك عندما يجد المدقق أن هناك ظرفاً أو خطراً يوجب الدعوة إلى هذا الاجتماع.
  - ٧ - الحق في الإدلاء برأيه عندما يطرح اقتراح على الهيئة العامة بتغييره وعزله. إن معظم الحقوق التي يتمتع بها المدقق مستمدّة من طبيعة عمله ومن العرف كالحصول على الدفاتر والسجلات والمعلومات والإيضاحات.

ومن الواجب على المدقق أن يستخدم هذه الحقوق كوسيلة للوصول إلى غاياته وهي إيداء رأيه في الوضع المالي للوحدة لذا يجب عليه أن لا يفوت في هذه الحقوق إلا ترثت عليه مسؤولية كسرها

۲۹۴ م. ۳۱

حقوق أخرى:

تناولت هذه الحقوق قواعد السلوك المهني وبالاخص الباب الثالث منها

## واجبات المدقق

يعتبر المدقق وكيلًا عن الجهة التي قامت بتعيينه وعليه فهو ينوب عنهم في رقابة أعمال الوحدة والتحقق من تصرفات الإدارة. إن المدقق يقوم بواجباته التي يراها ضرورية لتنفيذ المهمة التي كلف بها لذلك يجب عليه أن لا يقبل أي تقييد لها، مثال ذلك إذا لم يتمكن من الإشراف على عملية الجرد فهنا يجب الإشارة إلى ذلك في تقريره.

لقد حددت التشريعات والقوانين الواجبات الرئيسية للمدقق بالإضافة إلى وجود واجبات عرفية أو ضمنية ويمكن تلخيصها وكما يلي : -

- ١ - تدقيق القيود في السجلات للتحقق من صحة إثباتها فيها ولغرض التتحقق من أن الحسابات الختامية تبين نتائج أعمال الوحدة للفترة التي أخضعت لعملية التدقيق وأن الميزانية تصور الوضع المالي الحقيقي كما هو في تاريخ إنتهاء تلك الفترة.
- ٢ - على المدقق أن يدللي برأيه حول الحسابات الختامية للوحدة وفي كل الأحوال يجب أن يتناول رأي المدقق المسائل الآتية وذلك طبقاً لما نصت عليه المادة ١٣٦ من قانون الشركات المرقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ : -
  - ١ - مدى سلامة حسابات الوحدة وصحة البيانات الواردة في الحسابات الختامية ومدى السماح له بالاطلاع على المعلومات التي طلبها عن نشاط الوحدة مع بيان رأيه في تقريره.
  - ٢ - مدى تطبيق الوحدة للأصول المحاسبية المرعية وبشكل خاص تلك المتعلقة بمسك الدفاتر والسجلات المحاسبية وعملية جرد الموجودات والتزامات الشركة.
  - ٣ - مدى تعبير الحسابات الختامية عن حقيقة المركز المالي للوحدة في نهاية السنة ونتيجة أعمالها.
  - ٤ - مدى تطابق الحسابات مع أحكام هذا القانون.
  - ٥ - ما وقع من مخالفات لأحكام هذا القانون مع بيان ما إذا كانت هذه المخالفات قائمة عند تدقيق الحسابات الختامية.
  - ٦ - لا شك أن من أهم الواجبات الملقاة على عاتق المدقق هو تقديم تقريره إلى الجهة التي قامت بتعيينه يفصح فيه عن رأيه الفني المحايد بخصوص ما قام به من عمليات فحص وتدقيق.
  - ٧ - أن يحضر هو أو من ينوب عنه ٣٣ من ٢٩٤ في العامه وعليه أن يدللي في هذا الاجتماع برأيه في كل ما يتطرق إليه بحسب طبيعة الوحدة.
  - ٨ - تحقيق موجودات الوحدة والتزاماتها : - هذا الحق هو من أدق المسائل الفنية